

وزارة الأشغال العامة

المديرية العامة للنقل البري والبحري

دائرة الملاحة البحرية

اسم المعاملة: طلب رخصة متعهد نقل (بالشاحنات)

• المستندات المرفقة وأماكن إنجازها:

١. إتفاق موقع مع شركة إدارة وإستثمار المرفأ.
٢. موافقة مفوضية المرفأ.
٣. مستندات ملكية أو حق التصرف بوسائل النقل النصوص عليها في الإتفاق.
٤. سجل عدلي لكل سائق خال من أي حكم بجناية أو بجنحة أو مخالفة.
٥. وثيقة تأمين ضد حوادث العمل تبلغ إلى رئاسة المرفأ.

• آلية سير الملف، مدة إنجازهِ والرسم المتوجب:

الرسم المتوجب	مدة إنجازهِ	آلية سير الملف
رسم التأسيس: ٢٠٠٠٠٠٠٠ ليرة لبنانية. رسم سنوي: ٨٠٠٠٠٠٠ ليرة لبنانية. الجدول رقم ٩ الملحق بقانون موازنة ١٩٩٣ و ١٩٩٥ . يستوفى الرسم بموجب إيصال يعطيه أمين الصندوق بناء على أمر قبض وذلك في المرفأ المختص.	سبعة أيام	• يقدم الطلب في قلم المرفأ المختص. • تعطى الرخصة بموجب كتاب يصدر عن المدير العام ، ويجدد الترخيص سنوياً وفي مطلع كل سنة بناء على كتاب خطي من صاحب العلاقة في أول الشهر من كل سنة بحيث يعرض الطلب تسلسلاً على المدير العام، وبعد الموافقة يعاد إلى المرفأ لإستيفاء الرسم المتوجب.